

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 962-كتاب الصلاة | باب صلاة الجماعة والإمامية 2

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. قال المؤلف رحمة الله تعالى في باب صلاة الجماعة والامامة وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي - 00:00:00 لقد هممت ان امر بحطب فيحتحطب. ثم امر بالصلاۃ فيؤذن لها. ثم امر رجلا انه يخالف الى رجال لا يشهدون الصلاۃ فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا ثمين او مرمط - 00:00:20 حصنتين وشهد العشاء متفق عليه. واللفظ للبخاري. هذا الحديث الصحيح اراده المؤلف رحمة الله تعالى تحت باب الصلاۃ لجماعتي والامام عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:50 والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم - 00:01:20 الصلاۃ فاحرق عليهم بيوتهم. والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سميانا او مرماتين حصنتين لشهد العشاء متفق عليه. واللفظ للبخاري. قوله رحمة الله متفق عليه يعني رواه البخاري ومسلم. الحديث من اصح الاحاديث انه رواه البخاري ومسلم. ثم قال رحمة الله واللفظ للبخاري - 00:01:50 يعني هذا اللفظ الذي اورده هو الذي في صحيح البخاري. وصحيح مسلم فيه معنى الحديث واكثر الفاظه لكن قد يكون مختلف في بعض الالفاظ. عن أبي هريرة رضي الله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده من هم؟ هو الله جل وعلا - 00:02:30

الرسول صلى الله عليه وسلم يقسم بالله تبارك وتعالى واخباره صلى الله عليه وسلم كلها لا مجال للشك فيها كلها صادقة اقسم او لم يقسم. لكن قسمه صلى الله عليه وسلم يأتي به للتأكيد. والا فلا تتم - 00:03:00 شهادة ان محمدا رسول الله لامر حتى يصدقه صلى الله عليه وسلم فيما اخبر واخباره كلها صادقة والله جل وعلا قال عنه وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي - 00:03:25

واما قيل لعبدالله ابن عمرو ابن العاص لا تكتم كل ما يستسمع من النبي صلى الله عليه وسلم لأن الرسول بشر قد يتكلم في حال الغضب قد يتكلم في حال اهتمامه بامر من الامور ونحو ذلك. فاخبر صلى الله عليه - 00:03:46 عليه وسلم وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج مني الا حق. او كما قال صلى الله عليه وسلم فهو عليه الصلاة والسلام ما ينطق عن الهوى كلامه اغنى واسما من الدرر. كلامه حق وصدق ولا مجال للشك فيه. والذي نفسي - 00:04:06 لقد هممت الهم العزم على شيء ما يعزم على شيء ما وقد ينفذ هذا العجز وقد لا ينفذ. وقد يوجد ما يمنع تنفيذ هذا الهم. قد يريد امر من الامور يعزم عليه. لكن يلاحظ ان هذا الامر يترتب عليه شيء اخر ما يريد. فيعدل عن - 00:04:35 ما عزم كما جاء في بعض الروايات هذا الحديث لولا ما في البيوت من النساء والذرية لفعلت قال عليه الصلاة والسلام رزق النساء والذرية. الذين لا تجب عليهم صلاة الجماعة. واذا - 00:05:05

حلق في البيوت حرقوا فيها وهؤلاء لا جرم لهم ولا اثم عليهم لقد هممت ان امر بحطب فيحتحطب. الحطب يؤخذ من البرية. يقطع وهو من الاشياء المباحة التي يسوع لكل انسان ان يأخذ منها ما دامت في غير ملك الغير. بغير ملك - 00:05:24

يأخذ منها والنبي صلى الله عليه وسلم اباها وارشد السائل عليه الصلاة والسلام على الطريق التي يسلخها ولا يسأل لان السؤال مذموم وقد يكثر المرء السؤال فيأتي يوم القيمة وليس في وجهه نزعة لحم. من كثرة ما سأله فيفتضج امام - 00:05:54 يوم القيمة بان هذا يكثر السؤال من غير حاجة. كما يفضح الله جل وعلا اكلة الربا يأتون يا اخوة الذين يأكلون الربا كالبيوت والعياذ بالله. يفتتحون يفتضجون بذلك من عرف ان هؤلاء اكلة الربا - 00:06:21

والمتكبرون ينشرون امثال الله يطعهم الناس. فيعرف الناس ان هؤلاء من المتكبرين والعياذ بالله ومن الناس من يحشر يوم القيمة على خيل اسرع من السيارة والطياره اكرمون ومن الناس من يحشر يوم القيمة ويضل تحت ظل العرش. ويقال لهم كلوا واسربوا هنئا بما - 00:06:45

في الايام الخالية. الناس متفاوتون في الحشر تفاوتا عظيما والنبي صلى الله عليه وسلم ارشد من جاءه للسؤال وسئل هل في بيته شيء؟ قال ما فيه شيء الا كذا وكذا شيء بسيط - 00:07:15

قال احضرهم علي فاحضرهم على الرجل النبي صلى الله عليه وسلم يعطي العطاء اليزيد. اذا كان عنده شيء اعطي رجلا غنما بين جبلين لكنه اراد ان يعلم هذا الرجل قال ما عندك شيء؟ قال عندي شيء بسيط ذكره. ورضا وكذا شيء بسيط - 00:07:35 فاحذرها فحرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه من يشتري هذا؟ قال واحد من رضي الله عنه انا اشتري هذه بدرهم. قال الاخر انا اشتري هذه بدرهم عيب - 00:07:57

صلى الله عليه وسلم بالدرهمين بهذا الرجل وقال خذ هذا درهم اشتري به فاس. والآخر اشتري به طعاما لك قولي يا اهلش واتني من الفاس فاتاهم الفاس فوضع فيه النبي صلى الله عليه وسلم عود يعني عصا - 00:08:14

وقال اذهب واحتفظ ولا اراك اسبوعا. فيحتضن ويدخل السوق بالحطب وبيبيعه. يدخل السوق وهكذا حتى يتوفر عنده دراهم ورزق والشرع لاهله طعام وشبع وتصدق من هذا الحطب المباح الذي لا خير له - 00:08:38

قال ليس لاحد فيه منا. وانما هو عمل كسبهم بعرق جبينه. وافضل ما اكل الانسان بكسب يده وعرق يمينه او عليه الصلاة والسلام يرشد الى الاخذ من المباحثات للاستفادة منها وعدم سؤال - 00:09:01

ان امر بحطب فيحفظ لا قيمة لها الحطب لا يؤخذ بقيمة وانما يؤخذ من الجبل ثم امر بالصلاه فيؤذن لها. يعني هو وقتها. حتى يعلم الناس عن دخول ثم امر رجلا فيؤم الناس يصلي بالناس. ما احب ان يحرقهم او يعاقبهم قبل ان - 00:09:23

الصلاه لانها قبل تقام الصلاه في حل. لكن بعد اقامه الصلاه ما يسمح لرجل ان يجلس في بيته وقد يقوم الصلاه ثم اخالف يعني اذهب الى رجال لا يشهدون الصلاه واحرق عليهم - 00:09:53

يحرق عليهم بيوتهم بهذا الحطب الذي حطبه صلى الله عليه وسلم وامر به ثم بين صلى الله عليه وسلم ان المتخلفين عن الصلاه يتخلرون لاسباب اولا انهم ما يحتسبون الاجر عند الله سبحانه وتعالى. ولو احتسبوا الاجر لسارعوا وجاؤوا مسرعين - 00:10:13

لكنهم ما يحتسبون ما عندهم ايمان ولا يحصل لهم مرادهم من مراعاة الناس الناس كما قال في الحديث الاخر اثقلوا الصلاه على المنافقين العشاء والفجر فهم في العشاء والفجر ما في مراعاة لانهم ما يعرفون الا واحد او اثنين. ما يرونهم الجماعة بخلاف الظاهر والعاصر والمغرب فهو يرى - 00:10:41

وصنع المدافعة لصلاة الظهر والعصر والمغرب لانه يرى يحصل له المقصود الدنيوي وهو المرأة نفسى يبيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا. لو كان احدهم يعلم لانه اذا جاء يحصل على نصف درهم او ربع درهم او شيء بسيط او عرقا ثمينا - 00:11:07

العظم فيه لحم. عرقه فيه لحم. لحم بسيط. يعني العادة ان اللحم التي فيبقى العظم عليه شيء من اللحم البسيط. فلو ان احدهم يجد مثل هذا رجاء لصلاة العشاء وصلوة الفجر. لكنه يتخلل لانه ما يجد ما يريد - 00:11:37

عرقا سمينا او مرمتين حستين لشهد العشاء. مرمتين اتبه المرماتان هما اللحم الذي بين ظرفي الشاة. الشاة وهكذا منفرج اللحم الذي بين الظفنيين هذا المرماتين على ما حصله اهل اللغة. وقيل - 00:12:04

انها التي يتلهى بها يلعب بها الناس اللعابون يلعبون بها اعود في رأسه اه زج يرميه على كثيف من الرمل. فاذا في الرمل كسب. وهي ان سطحت على اعلى الرمل ما كسب. يعني حذفته تكون ردئه - 00:12:34

فهو اما طعام بسيط لا قيمة له او انها شيء يتلهى به ما نقيمه يعني انه يفضل اللهو بهاتين مثلا على حضور الصلاة والعياذ بالله. او انه اللحم الذي بين الشاة. ظنفین الشاة منفرد ذو الفاحة - 00:13:04

يكون بينهما لحم بسيط راغب جلد وشيء بسيط معه لو كان يجد مثل هذه لجاءنا الصلاة لكن لما كان ما يجد الا الثواب وهو لا غرض له بالثواب. ولا مطعم له - 00:13:35

ماذا وهذا الحديث صريح. وصحيح في الدالة على صلاة الجماعة. لأن هؤلاء ما ذكر انهم يتربكون الصلاة وانما لا يشهدون لا يشهدون صلاة الجماعة. فاستحقوا هذا العقاب الشديد للحريق بالنار. وافساد بيوتهم وافساد - 00:13:51

وافساد امتعتهم وتعزيرا لهم وتأديبا وهذا من اقوى الادلة والظاهرة في وجوب صلاة الجماعة على الاعيان وتقديم لنا ان للعلماء رحمهم الله في صلاة الجماعة اقوال. الاول انها شر من شروط صحة الصلاة. لو صلى المرء في بيته من غير عذر ما صحت صلاته - 00:14:25

لو صلى من الصلاة ما صحت لانهم مثل من صلى بغير وضوء. او صلى لغيره قبلة هذه شروط الصلاة. على انها شرط من شروط صحة الصلاة. ما تصح الصلاة في البيت الا من عمر - 00:15:02

وهو المرض او الخوف الشديد. المرض او الخوف الشديد هذا قال به جمع من العلماء. ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وحسبك به رضي الله عنه ورحمه القول الثاني اخف من هذا. وهو انها فرض عين - 00:15:26

يساب فاعلها ويعاقب تعرفها وهذا قال به الامام احمد رحمه الله وجمع من العلماء رحمهم الله و منهم محدثوا يعني فقهاء بعض فقهاء الشافعية مع الامام الشافعی رحمه الله كما سياتينا رأيه. لكن المحدثين منهم يأخذون بهذا - 00:15:55

رأي الذي انها فرض عين والغالب ان كل من كان اهتماما بالحديث دون الفقه فهو يأخذ بهذا الحديث لان هذا الحديث صريح الحين الصراحة ان الموضوع صريح ومن حيث الصحة صحيح - 00:16:24

ما فيه مجال للشك او الريب انها فرض عين وفرض العين هو الذي يعاقب تاريشه ويثاب فاعلها هذا الرأي الثاني. الرأي الثالث انها فرض كفاية. اذا قام به من يكفي سقط - 00:16:42

الاسم عن الباقيين وهذا لا دليل له صريح. لانه لو كان صحيح لما احتاج النبي صلى الله عليه وسلم ان يحرق المخالفين في النار لان فرض الفضائح اذا قام به ما يكفي - 00:17:06

وقد قال به النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة معه انها فرض كفاية. الرابع قول من يقول من الفقهاء انها سنة. واخذ بهذا بعض العلماء ما عليكم ان شاء الله رحمة الله عليهما - 00:17:24

والاحاديث في وجوه صلاة الجماعة ظاهرة كثيرة وان اشتغل بهاء واولها وبشرها بعض العلماء رحمة الله عليهم عن الجهاد واستدلوا بادلة منها قوله صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفجر في سبع وعشرين درجة. وفي رواية بخمس وعشرين درجة. قالوا لان - 00:17:45

صحيحة وصلاة نقول صحيحة. انما الذي يقول غير صحيحة ومن يرى انها شر. صلاة الجماعة شرط يقول صلاة المنفرد غير صحيحة لكن من يرى انها فرض عين يقول هي صحيحة. وصاحبها يأثم. انه ترك واجب - 00:18:12

وهذا هو الاقرب ان صاحبها تارك الصلاة وصلاته صحيحة. فهذا يجمع بين الاحاديث كلها. تقريرا والله اعلم. فضل الجماعة عظيم. ان حضرت الجماعة فلك هذا الفضل العظيم. ان تخلفت هل الجماعة ازمنت وصلاتك صحيحة - 00:18:34

وحتى من يقول بعضهم بسنة يقول يعاقب المخالف عنها كما هم النبي صلى الله عليه وسلم بالعقاب. بعضهم يقول سنة ولا يرى انها من السنن التي يثار فاعلها ولا يعاقب تاركها. بل يرى انه يعاقب تاركها بتأخره عن صلاة الجماعة - 00:18:58

وهكذا هذا الحديث صريح وواضح وصحيح في وجوب صلاة الجماعة فرض عين على كل مسلم قادر. بخلاف المريض فالمرتضى

معدور. الخائف اذا خرج يخاف على نفسه او على اهله هذا له عذر. والنبي صلى الله عليه وسلم ما عذر الاعمى لان الاعمى متأني.

يصل الى المسجد - 00:19:21

وانا له شيء من المشقة. لكن يصل الى المسجد. يخرج مع المتجه الى المسجد يمسك بيده وهكذا وهو ما عذر المتخلف مع عذر الاعمى الذي لا يجد قائلًا يقوله ما عذرها عن صلاة الجمعة؟ قال لا - 00:19:54

اجد لك رخصة كما سياتينا. اقرأه. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده اي في ملكه وتحت تصرفه لقد نعمت جواب والاقسام منه صلى الله عليه وسلم بدوام عظم شأن ما يذكره زجر عن ترك الجمعة. من امر - 00:20:14

ثم امر بالصلاحة سبؤذن لها. ثم امر رجلا فيؤم الناس. ثم يخالف في الشجاج خالف الى فلان اي اتاه اذا غاب عنه. الى رجال لا يشهدون الصلاة. اي لا يحضرون الجمعة. فاحرق - 00:20:44

عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجب عرقا لفتح الموهلة وسكون الراء القاف ثم قاف هو العظم هو العظم اذا كان عليه بلح ثمينا او مرماتين وقد تفتح منهم - 00:21:04

ما بين ضلعي الشاة وظلفي والله اعلم لانها اللي بين الصلعين غير هذا بين الظلفين كما ائمه ما بين ظلفي الشاة ماذا في ولعلها وهو ما بين ذي الحجة الشاة من اللحم حصنة من الحسن. لشهد العشاء اي - 00:21:34

في جماعة متفق عليه اي بين الشيفيين واللفظ للبخاري؟ والحديث دليل على وجوب الجمعة عين لا كفاية عين الا كفاية لان الكفاية اذا قام بها من يكفيه سقط الاثم عن الباقيين. تجهيز الميت وغسله وتكفينه - 00:22:17

الصلاحة عليك هذه من فروض الكفاية اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقيين والا ولا عافوا ما كل من علم بذلك. ومثل الاذان في البلد فرض كفاية اذا قام به من يكفي سقط الاثم عن الباقيين - 00:22:41

الخلد وهكذا العين فهو يجب على كل واحد بعونه ما يتحمله احد عن الاخر اذ قد قام اذ قد قام بنا غيره فلا يستحقون العقوبة ولا عقوبة الا على - 00:23:01

واجب او فعل محرم. فرض عين ذهب عطاء والاذاعي واحمد وابو ثور وابن خزيمة وابن وابن حبان ومن اهل البيت ابو عبد القادر العباس وقالت به الظاهرية وقال داود انها شرط في صحة - 00:23:23

الصلاحة بناء على ما يختاره من ان كل واجب في الصلاة فهو شرط فيها ولم يسلم هذا لان الشرطية لابد لها من دليل ولذا قال احمد وغيره انها واجبة غير شرط - 00:23:43

وذهب ابو العباس تحفيرا لمجنب الهداي انها فرض كفاية ويلوم ذهب الجمهور من متقدم الشافعية وكثير من الحنفية وذهب زيد بن علي المؤيد بالله وابو حنيفة واصحابه والناصر الى انه سنة مؤكدة - 00:24:03

القائل بالوجوب لحديث الباب لان العقوبة البالغة ما تكون الا على ترك الفرائض. وبغيره من الاحاديث كحديث ابن انه قال يا رسول الله لقد علمتنا بي وليس لي قائد وان بيني وبين المسجد شجرا ونخلا ولا اقدر على ولا اقدر على قائد كل ساعة - 00:24:23

قال صلى الله عليه وسلم اتسمع لقاما؟ قال نعم. قال فاحضرها. اخرجه احمد بن خزيمة في الحاسم وابن حبان اتسمع الاذان؟ قال نعم. قال فاتنا ولو حبا. فله حظوا يعني حبو يمشي على رجليه - 00:24:45

ايوا يديه على الركبتين واليدين. يمشي على الارض. فالحاديث والحاديث في معناه كثيرة ويأتي حديث ابن عباس وقد اطلق البخاري الوجوب عليها وبوبه بقوله باب وجوب صلاة - 00:25:05

جماعه وقالوا لي فرض عيني اذ لو كانت فرض كفاية لكان قد اسقط وجوبها فعل النبي صلى الله عليه وسلم وان التحرير في العقوبات بالنار فانه وان كان قد ثبت النهي عنه عام فهذا خاص - 00:25:25

وادلة القائل بانها فرض كفاية ادلة من قال انها فرض عين بناء على قيام الصارف للادلة على فرض العين الى فرض الكفاية وقد اطلق القائلون بالسلمية والكلام في جواباتي عن هذا الحديث بما لا يشفى واقر بنا انه اخرج اخرج مخرج الزجل - 00:25:45

ما الحقيقة بدليل انه لم يفعله صلى الله عليه وسلم يستدل القائل بالسلمية بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر فقد اشتركتنا في الفضيلة وهل كانت الفرادي غير مجزئة لما كانت لها فضيلة لما كانت لها فضيلة اصلا -

00:26:07

وحيث اذا صلیتما في رحالكم فاثبت لهم الصلاة في رحالهما. ولم يبین انها اذا كانت جماعة وسيأتي والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:26:32